

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٥ لسنة ١٩٩٤

بشأن الموافقة على الخطاب المتبادل بتاريخ ١٨ / ١١ / ١٩٩٣ بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن منحة قيمتها ٥,٧٨٩ مليار ين ياباني تستخدم في تنفيذ المرحلة الثانية من مشروع تحسين مياه الشرب والصرف الصحي بالمنيب بمدينة الجيزة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور :

قرار

(مادة وحيدة)

ووفق على الخطاب المتبادل بتاريخ ١٨ / ١١ / ١٩٩٣ بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن منحة قيمتها ٥,٧٨٩ مليار ين ياباني تستخدم في تنفيذ المرحلة الثانية من مشروع تحسين مياه الشرب والصرف الصحي بالمنيب بمدينة الجيزة ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ رمضان سنة ١٤١٤ هـ

الموافق ١٦ فبراير سنة ١٩٩٤ م

(حسنى مبارك)

القاهرة في ١٨ نوفمبر ١٩٩٣

صاحب السعادة

أشرف بالاحاطة بأنني قد تلقيت منكرة سعادتكم المؤرخة اليوم والتي تنص على ما يلى :

« أشرف بأن أشير إلى المناقشات التي تمت مؤخراً بين ممثلي حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادي الياباني المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن اقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - بغرض المساهمة في تنفيذ المرحلة الثانية من مشروع تحسين مياه الشرب والصرف الصحي بالمنيب - مدينة الجيزة ( المشار إليها فيما بعد بـ « المشروع » ) بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتبع حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها إلى خمسة بلايين وسبعمائة وتسعة وثمانون مليون ين ( ٥,٧٨٩,٠٠٠,٠٠٠ ين ) ، ( المشار إليها فيما يلى بـ « المنحة » ) .

٢ - تناح المنحة للاستخدام ، طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، خلال الفترة المحددة لكل من المراحل التالية في حدود القيمة المحددة لكل مرحلة ، إلا إذا تم مد كل فترة بموافقة السلطات المختصة في كلا الحكومتين :

( ١ ) المرحلة ١ :

الفترة ما بين تاريخ بدء سريان هذه الترتيبات و ٣١ مارس ١٩٩٤ ، بقيمة قدرها بليون وخمسمائة وسبعة وعشرون مليون ين ( ١,٥٢٧,٠٠٠,٠٠٠ ين ) .

( ٢ ) المرحلة ٢ :

الفترة ما بين ١ أبريل ١٩٩٤ و ٣١ مارس ١٩٩٥ ، بقيمة قدرها بليونين وثلاثمائة وستة وثمانون مليون ين ( ٢,٣٨٦,٠٠٠,٠٠٠ ين ) .

صاحب السعادة

السيد / تايزو واتاناى

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

## ( ٢ ) المرحلة ٣ :

الفترة ما بين ١ أبريل ١٩٩٥ و ٣١ مارس ١٩٩٦ بقيمة قدرها بليون وخمسةمائة واثنان وستون مليون ين ( ١,٥٦٢,٠٠٠,٠٠٠ ين ) .

## ( ٤ ) المرحلة ٤ :

الفترة ما بين ١ أبريل ١٩٩٦ و ٣١ مارس ١٩٩٧ ، بقيمة قدرها ثلاثة وأربعين عشر مليون ين ( ٣١٤,٠٠٠,٠٠٠ ين ) .

٣ - ( ١ ) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء المنتجات اليابانية أو المصرية وخدمات الرعايا اليابانيين أو المصريين المدرجة أدناه :

( ويقصد بعبارة الرعايا عند استخدامها في الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون في حالة الرعايا اليابانيين ، والأشخاص المصريون الطبيعيون أو الاعتباريون في حالة الرعايا المصريين ) .

(أ) منتجات وخدمات لازمة لإقامة نظام لمياه الشرب والصرف الصحي بالمنيب ، مدينة الجيزة ( المشار إليها فيما بعد بـ « التسهيلات » ) ، و

(ب) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشار إليها في (أ) أعلاه إلى موانئ في جمهورية مصر العربية وتلك الخاصة بالنقل الداخلي .

( ٢ ) مع عدم الالحاد بما جاء في نص الفقرة الفرعية ( ١ ) أعلاه وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك ، يمكن استخدام المنحة في شراء المنتجات من الأنواع المذكورة في (أ) من الفقرة الفرعية ( ١ ) أعلاه من منتجات دول أخرى غير اليابان أو مصر والخدمات من الأنواع المذكورة في (أ) و (ب) من الفقرة الفرعية ( ١ ) أعلاه من رعايا دول أخرى غير اليابان أو مصر .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها عقوداً بالبنين الياباني مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرة ٣ . وتقوم حكومة اليابان بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .

٥ - ( ١ ) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالبنين الياباني لتغطية المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها بمقتضى العقود التي تم إقرارها طبقاً لما نص عليه في الفقرة ٤ ( والمشار إليها فيما يلى بـ « العقود التي تم إقرارها » ) في حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل في الصرف الأجنبي الذي تحده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها ( ويشار إليه فيما بعد بـ « البنك » ) .

( ٢ ) تتم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية ( ١ ) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها .

( ٣ ) أن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية ( ١ ) أعلاه هو تلقى المدفوعات بالبنين الياباني من حكومة اليابان و القيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم إقرارها . ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنة ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها .

٦ - ( ١ ) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات الازمة لـ :

- (أ) توفير قطعة الأرض الازمة لإقامة التسهيلات وإخلاء الموقع ،
- (ب) إمداد تسهيلات لتوزيع الكهرباء والمياه والصرف والتسهيلات الطارئة الأخرى خارج الموقع الازمة لتنفيذ المشروع ،

(ج) ضمان التفريغ والإفراج الجمركي الفوري في موانئ التفريغ بجمهورية مصر العربية ، وكذلك النقل الداخلي للمنتجات المشتراء في نطاق المنحة .

(د) كفالة عدم تحمل الرعاعيا اليابانيين بأى رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض في جمهورية مصر العربية وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها .

(هـ) منع الرعاعيا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات التي قد تكون ضرورية لدخولهم وبقائهم في جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها ، طبقاً للقوانين والقواعد المعمول بها في جمهورية مصر العربية .

(و) ضمان أن تتم صيانة واستخدام التسهيلات التي تم إقامتها والمنتجات المشتراء في نطاق المنحة بكفاءة وفاعلية في تنفيذ المشروع ، و

(ز) تحمل كافة المصارييف الازمة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التي تغطيها المنحة .

(٢) لا يعاد تصدير المنتجات المشتراء في نطاق المنحة من جمهورية مصر العربية .

- ٧ -  
تتشرف بالحكومة في ما بينهما فيما يخص أي أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأشرف بأن اقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيداً للترتيبات السابقة بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلمه حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات القانونية الازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أي اختلاف في التفسير يعتمد بالنص الانجليزى .

كما أشرف بأن أؤكد بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات السابقة وأوافق على أن مذكرة سعادتكم وهذه المذكرة تعتبران بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح ساري المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية الذي يفيد إتمام الاجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات العربية واليابانية والإنجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أي اختلاف في التفسير يعتمد بالنص الانجليزى .

وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأقدم لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

وزير الدولة  
برئاسة مجلس الوزراء لشئون التعاون الدولى  
( دكتور / يوسف بطرس غالى )

القاهرة في ١٨ نوفمبر ١٩٩٣

صاحب السعادة

أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التي تمت مؤخراً بين ممثلي حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادي المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن افتتاح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - بغرض المساهمة في تنفيذ المرحلة الثانية من مشروع تحسين مياه الشرب والصرف الصحي بالمنياب - مدينة الجيزه ( المشار إليها فيما بعد بـ « المشروع » ) بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتيح حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها إلى خمسة بلايين وسبعمائة وتسعية وثمانون مليون ين ( ٥,٧٨٩,٠٠٠,٠٠٠ ين ) ، ( والمشار إليها فيما يلى بـ « المنحة » ) .

٢ - تناح المنحة للاستخدام طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، خلال الفترة المحددة لكل من المراحل التالية في حدود القيمة المحددة لكل مرحلة ، إلا إذا تم مد كل فترة بموافقة السلطات المختصة في كلا الحكومتين :

( ١ ) المرحلة ١ :

الفترة ما بين تاريخ بدء سريان هذه الترتيبات و ٣١ مارس ١٩٩٤ ، بقيمة قدرها بليون وخمسمائة وسبعة وعشرون مليون ين ( ١,٥٢٧,٠٠٠,٠٠٠ ين ) .

( ٢ ) المرحلة ٢ :

الفترة ما بين ١ أبريل ١٩٩٤ و ٣١ مارس ١٩٩٥ ، بقيمة قدرها بليونين وثلاثمائة وستة وثمانون مليون ين ( ٢,٣٨٦,٠٠٠,٠٠٠ ين ) .

صاحب السعادة

الدكتور / يوسف بطرس غالى  
وزير الدولة برئاسة مجلس الوزراء  
لشئون التعاون الدولى

## ( ٣ ) المرحلة ٣ :

الفترة ما بين ١ أبريل ١٩٩٥ و ٣١ مارس ١٩٩٦ بقيمة قدرها بليون وخمسماة واثنان وستون مليون ين ( ١,٥٦٢,٠٠٠,٠٠٠ ين ) .

## ( ٤ ) المرحلة ٤ :

الفترة ما بين ١ أبريل ١٩٩٦ و ٣١ مارس ١٩٩٧ ، بقيمة قدرها ثلاثة وأربعين عشر مليون ين ( ٣١٤,٠٠٠,٠٠٠ ين ) .

- ٣ - ( ١ ) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء المنتجات اليابانية أو المصرية وخدمات الرعايا اليابانيين أو المصريين المدرجة أدناه :

( ويقصد بعبارة الرعايا عند استخدامها في الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون في حالة الرعايا اليابانيين ، والأشخاص المصريون الطبيعيون أو الاعتباريون في حالة الرعايا المصريين ) .

(أ) منتجات وخدمات لازمة لإقامة نظام لمياه الشرب والصرف الصحي بالمنيب ، مدينة الجيزة ( المشار إليها فيما بعد بـ « التسهيلات » ) ، و

(ب) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشار إليها في (أ) أعلاه إلى موانئ في جمهورية مصر العربية وتلك الخاصة بالنقل الداخلي .

( ٢ ) مع عدم الإخلال بما جاء في نص الفقرة الفرعية ( ١ ) أعلاه وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك ، يمكن استخدام المنحة في شراء المنتجات من الأنواع المذكورة في (أ) من الفقرة الفرعية ( ١ ) أعلاه من منتجات دول أخرى غير اليابان أو مصر والخدمات من الأنواع المذكورة في (أ) و (ب) من الفقرة الفرعية ( ١ ) أعلاه من رعايا دول أخرى غير اليابان أو مصر .

٤ - تلزم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها عقوداً بالياباني مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرة ٣ . وتقوم حكومة اليابان بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .

٥ - ( ١ ) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالياباني لتغطية المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها بمقتضى العقود التي تم إقرارها طبقاً لما نص عليه في الفقرة ٤ ( والمشار إليها فيما يلى بـ « العقود التي تم إقرارها » ) في حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل في الصرف الأجنبي الذي تحده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها ( ويشار إليه فيما بعد بـ « البنك » ) .

( ٢ ) تتم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية ( ١ ) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها .

( ٣ ) إن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية ( ١ ) أعلاه هو تلقى المدفوعات بالياباني من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم إقرارها . ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنة ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها .

٦ - ( ١ ) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات الازمة لـ :

- (أ) توفير قطعة الأرض الازمة لإقامة التسهيلات وإخلاء الموقع ،
- (ب) إمداد تسهيلات لتوزيع الكهرباء والمياه والصرف والتسهيلات الطارئة الأخرى خارج الموقع الازمة لتنفيذ المشروع ،

(ج) ضمان التفريغ والافراج الجمركي الفوري في موانئ التفريغ بجمهورية مصر العربية ، وكذلك النقل الداخلي للمنتجات المشتراء في نطاق المنحة .

(د) كفالة عدم تحمل الرعایا اليابانيين بأى رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض في جمهورية مصر العربية وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها ،

(هـ) منح الرعایا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات التي قد تكون ضرورية لدخولهم وبقائهم في جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها ، طبقاً لقوانين وقواعد المعامل بها في جمهورية مصر العربية .

(و) ضمان أن تتم صيانة واستخدام التسهيلات التي تم إقامتها والمنتجات المشتراء في نطاق المنحة بكفاءة وفاعلية في تنفيذ المشروع ، و

(ز) تحمل كافة المصارييف الازمة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التي تغطيها المنحة .

(٢) لا يعاد تنصير المنتجات المشتراء في نطاق المنحة من جمهورية مصر العربية .

٧ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أي أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأشرف بأن اقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيداً للترتيبات السابقة بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات القانونية الازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية وكل منها نفس الحجية ، وعند أي اختلاف فى التفسير يعتمد بالنص الانجليزى .

وأنتى لأنتهز هذه الفرصة لأقدم لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

سفير فوق العادة ومفوض  
عن اليابان لدى جمهورية مصر العربية  
(تايزو واتانابى)

**وزارة الخارجية**  
**قرار رقم ١٨ لسنة ١٩٩٤**

**وزير الخارجية**

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم (٤٥) لسنة ١٩٩٤ الصادر بتاريخ ١٩٩٤/٢/١٦ بشأن الموافقة على الخطاب المتبادل بتاريخ ١٩٩٣/١١/١٨ بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن منحة قيمتها ٥,٧٨٩ مليار ين ياباني تستخدم في تنفيذ المرحلة الثانية من مشروع تحسين مياه الشرب والصرف الصحي بالمنيب بمدينة الجيزة ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٤ / ٢ / ١٦ ؛

**قرر :**

**(مادة وحيدة)**

ينشر في الجريدة الرسمية الخطاب المتبادل بتاريخ ١٩٩٣ / ١١ / ١٨ بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن منحة قيمتها ٥,٧٨٩ مليار ين ياباني تستخدم في تنفيذ المرحلة الثانية من مشروع تحسين مياه الشرب والصرف الصحي بالمنيب بمدينة الجيزة .

وزير الخارجية

١٩٩٤ / ٢ / ٢٢

صدر بتاريخ ١٩٩٤ / ٣ / ١

عمرو موسى